



الجمهورية اللبنانية
وزارة المالية

الوزير

الجمهورية اللبنانية - وزارة المالية
مديرية الواردات
رقم التسجيل: ٤٤٦
التاريخ: ١٨ شباط ٢٠١٢

يبلغ التعيم الى الدرهم تبين الحقبة
دقيقة لي دقيقة تبين على
المدع الإرادة في لوزا المالية

مدير الواردات
لؤي الساج شمساد

صغير

٢٠ شباط ٢٠١٢

تعميم رقم ٦١٩/١٥٧

تاريخ ١٥ شباط ٢٠١٢

الموضوع: توحيد عملية تسجيل الانتقال بالإرث إنفاذا لبعض الأحكام الصادرة عن المحاكم الشرعية الجعفرية، وكيفية احتساب رسم الانتقال على حصة الزوجة في دوائر الانتقال.

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه،

وحيث أن أحكام حصر الإرث الصادرة عن المحاكم الشرعية الجعفرية تعين صراحة النصاب الشرعي للزوجة في الأراضي الملك بحيث أنها لا ترث من عين الأرض ولا من قيمتها، وإنما ترث من قيمة ما عليها من بناء وشجر وخلافه.

وحيث أنه يقتضي حفظ حق الزوجة الوارد في الحكم بتسجيله ريثما تتسلم حقوقها المالية من الورثة.

وحيث أن عدم إيراد اسم الزوجة وحصلتها على الصحيفة العقارية يتناقض مع حكم حصر الإرث الذي عين لها حصتها الشرعية.

وحيث انه يجب أن تبقى الأحكام القانونية المتعلقة بالنظام العام نافذة على جميع اللبنانيين وفي جميع الأراضي اللبنانية كقانون الملكية أو قانون انتقال الأراضي الأميرية والموقوفة عند المسلمين.

وحيث انه يقتضي التوفيق بين أحكام حصر الإرث الصادرة عن المحاكم الشرعية الجعفرية وبين أحكام قانون الملكية العقارية.

وتوحيداً للعمل العقاري في عملية تسجيل هذه الانتقالات على الصحيفة العينية.

وتوحيداً لعملية احتساب رسوم الانتقال المتوجبة على الإرث في هذه الأحكام من قبل دوائر رسم الانتقال.

وحيث أنه يقتضي إدراج كل أسماء الورثة بمن فيهم الزوجة وحصصهم الشرعية الواردة في حصر الإرث على الصحيفة العقارية، ويكفي بالنسبة للزوجة أن توضع ملاحظة في حقل الملاحظات في الصحيفة "حسب حكم حصر الإرث، فان الزوجة (فلانة) لا ترث من الأرض ولا من قيمتها وإنما ترث من قيمة ما عليها من بناء وشجر وخلافه".


لذلك،

يطلب إلى كل من المديرية العامة للشؤون العقارية وأمانات السجل العقاري والمكاتب العقارية المعاونة ودوائر القضاء العقاري العمل بما ورد أعلاه عندما يردهم عقد انتقال إنفاذاً لحكم حصر إرث صادر عن المحاكم الشرعية الجعفرية.

كما يطلب من مديرية الواردات ودوائر رسم الانتقال العمل بما ورد أعلاه.

م. وزير المالية

محمد الصفدي



جانب مديرية الواردات
رخصة على الملف

